

**بيان تأسيس
شركة تسويق النفط
(شركة عامة)**

اولا / اسم الشركة: شركة تسويق النفط (شركة عامة)
موقعها ومركزها الرئيسي: مدينة بغداد ولها فتح مكاتب وفروع أخرى ومنح وقبول
الوكالات داخل القطر وخارجها.

ثانيا / اهداف الشركة:

تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال القطاع النفطي من خلال تسويق النفط الخام والغاز الطبيعي داخل وخارج القطر وتسيير المشتقات النفطية خارج القطر بما يحقق اهداف خطط التنمية والقرارات التخطيطية.

ثالثا / نشاط الشركة:


تمارس الشركة، لغرض تحقيق اهدافها، الانشطة التالية وفق احكام قانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٦ المعدل والقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٩ المعدل وقرار مجلس قيادة الثورة ذي الرقم ٢٧٢ بتاريخ ٢٦ نيسان ١٩٨٧ :

- ١ ايجاد اسواق عالمية للانتاج الوطني من النفط الخام ومشتقاته والغاز الطبيعي.
- ٢ ابرام عقود بيع النفط الخام ومشتقاته والغاز مع المستهلكين العالميين.
- ٣ تسويق النفط ومشتقاته والغاز خارج القطر وتسيير النفط الخام داخل القطر.
- ٤ تأجير الناقلات لنقل النفط الخام ومشتقاته والغاز السائل والمسال.
- ٥ اصدار تسعيرة النفط الخام ومشتقاته والغاز حسب الاسواق العالمية.
- ٦ اعداد الدراسات والتقارير الخاصة بالطاقة وبمواصفات النفط الخام ومشتقاته والغاز وتنافسيتها في الاسواق العالمية.
- ٧ الاشراف العام على عمليات التصدير في المرافق العراقية وغيرها.
- ٨ تنفيذ عقود المقايسة واتفاقيات التسديد بالنفط الخام ومشتقاته.
- ٩ تقديم المشورة للقطاع النفطي والمشاركة في التفاوض مع الجهات الاجنبية فيما يتعلق بتصدير النفط الخام ومشتقاته والغاز.
- ١٠ اعداد وتنفيذ مناهج تدريب وتطوير الكادر واعداد البحث والدراسات واقامة الدورات التدريبية او المشاركة فيها داخل القطر وخارجها لغرض تطوير اعمال الشركة ورفع كفاءة الاداء.
- ١١ ادارة حصة الجانب العراقي في الاستثمار مع الشركات المقاولة لعقود استكشاف وانتاج النفط والغاز.

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يأتي:-

- ١ استيفاء عمولة عن تسويق النفط الخام والغاز الطبيعي والمشتقات النفطية من الشركات المنتجة ذات العلاقة يحدد مبلغها بقرار من الوزير.
- ٢ استيراد وشراء وبيع وايجار واستئجار وسانط النقل والأجهزة والمعدات والآلات والأدوات الاحتياطية وغيرها من المواد المستلزمات الأخرى .

- ٣- امتلاك العقارات والأموال المتنقلة وغير المتنقلة ومختلف المكان والعدد ووسائل النقل وتسجيلها باسمها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وإيجارها واستئجارها وأجراء جميع المعاملات وإبرام العقود التي تراها لازمة وتشيد الأبنية والمخازن والمنشآت المختلفة للوصول إلى تحقيق أغراضها .
- ٤- إجراء المناقصات والمزادات والدخول في مختلف التعهادات مع سائر القطاعات الاقتصادية والمالية العراقية والأجنبية وقبول الوكالات وإبرام العقود وممارسة جميع المعاملات سواء بمفردها أو لحسابها أو بالاشراك مع الغير ولها أن تقوم بجميع الإجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ أغراضها وبالشروط التي ترتبيها .
- ٥- فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى البنوك والمصارف العراقية والأجنبية وبالعملات الوطنية والأجنبية على وفق الضوابط والتعليمات والقوانين التي تسمح بذلك وإصدار وقبول الشيكات والسفنجات والسنادات لأمر وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التأمين. ولها فتح الاعتمادات المصرفيّة وتتجديدها وتعديل منطوقها وإلغانها وإن تشىء أو تسحب أو تعيد أو تتصرف بأية صورة كانت بالأوراق التجارية والسنادات القابلة للتداول بما فيها الكمبيالات وسندات الشحن وظهورها وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفيّة المختلفة بضمان أو بدونه .
- ٦- الاقتراض ورهن موجداتها المتنقلة وغير المتنقلة ضماناً للفروض والتسهيلات التي تحصل عليها كما لها قبول أموال الغير المتنقلة وغير المتنقلة وارتهاها ضماناً لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين أو المتعاملين معها .
- ٧- تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع أنواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنمذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة والتصرف بها والأذن باستعمالها وإيجارها واستئجارها بما يتفق ومصلحة الشركة .
- ٨- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة أو المشاركة معها في تنفيذ أعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل القطر ولها أن تقوم بذلك خارج القطر أيضاً بعد استحصلال الموافقات اللازمة .
- ٩- استثمار الفوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والأجنبية أو المشاركة معها في تنفيذ أعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج القطر بعد استحصلال الموافقات اللازمة .
- ١- المشاركة مع الشركات والمؤسسات العربية والأجنبية لتنفيذ أعمال ذات علاقة بأهداف الشركة داخل القطر .
- ١١- استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً على أن يفتح حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تثبيت الفوائد المستحقة عن تلك الودائع لإظهارها في الحسابات الختامية بما يضمن كفاءة الأداء في نشاطها .
- ١٢- الأراضي والاقتراض أو الحصول على الأموال لتمويل نشاطها ومشاريعها من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها وبما لا يتجاوز (٥٪) من رأس مال الشركة المدفوع .
- ١٣- الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري والجاري بعد استحصلال الموافقات اللازمة .



- ١٤ - إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمتخصصة والمعارض والدورات التدريبية أو المشاركة فيها داخل قطر وخارجها لغرض تطوير أعمالها ورفع كفافتها .
- ١٥ - أجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لأعمالها ومشاريعها .
- ١٦ - القيام بأية فعالية أو أي عمل آخر يتفق مع أنشطة الشركة وأغراضها أو يسهل تحقيق تلك الأنشطة والأغراض وبما يتفق مع القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.



رابعا/ رأس مال الشركة:
١٢,٠٠٠,٠٠ دينار (اثنا عشر مليون دينار).

خامسا/ الجهة المؤسسة :
وزارة النفط

سادسا/ معلومات أخرى:
تحل شركة تسويق النفط ((شركة عامة)) محل هيئة التسويق، وتنتقل إليها كافة حقوقها والتزاماتها، وتراعي الشركة أحكام قانون الشركات العامة رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ وتخضع للنصوص القانونية والاحكام المبينة فيه لتحقيق أغراضها.

الفريق المهندس
عامر محمد رشيد
وزير النفط

١٩٩٨/٢/٢٦



Original Document in Arabic was
seen and verified in this Office

PAULUS LICHENAU

